الفصل الرابع عشر

الديمقراطية المستدامة

أطروحة في كسر البندول الحزين

الديمقراطية ومسار الحضارات الإنسانية:

الحضارات الإنسانية الكبرى: السومرية والفرعونية والبابلية والفينيقية والأشورية والكلدانية والفارسية والصينية والهندية واليونانية والرومانية والأديان العالمية الكبرى: الهندوسية والبوذية والكنفوشية واليهودية والمسيحية .. هي التي عمرت وطورت الربع المعمور من العالم القديم وأورثته قيمه الحضارية، وفلسفاته وأديانه ونظمه السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي سادت لخمسة آلاف عام حتى القرن السابع الميلادي.

منذ القرن الميلادي حتى القرن السابع عشر أي لمدة ألف عام هيمنت على العالم المعمور الحضارة الإسلامية العربية والإسلامية التركية والإسلامية الفارسية والإسلامية الهندية.

منذ القرن التاسع عشر الميلادي حدثت في الغرب ثلاث طفرات هامة هي:

أ. ثورة سياسية أدت إلى بلورة الدولة القومية منذ ١٦٨٤م.
ب. ثورة ثقافية حققت عصر النهضة الذي بلغ مداه في القرن الثامن عشر.
ج. ثورة اقتصادية هي الثورة الصناعية بلغت مداها في القرن التاسع عشر.

هذه الثورات أدت إلى تقويض المجتمع التقليدي القديم وأدت إلى حرية البحث العلمي والتكنولوجي بصورة لم يعهد الإنسان مثلها في تاريخه. وأدت إلى قفزة نوعية في قدرات الإنسان الإنتاجية، وقدراته في الاتصال والمواصلات. وأدت إلى تطوير نظام سياسي حقق لأول مرة التداول السلمي للسلطة، وإخضاع

القوات المسلحة للقرار المدني وكفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. أي أدت إلى قيام النظام الديمقراطي.

العالم الغير غربي وقف في الحال لحضاري والاجتماعي الذي كان سائدا في العالم قبل الطفرات الثلاث التي شهدها الغرب فحقق بها الحضارة الغربية الحديثة.

الحضارة الغربية الحديثة أبطلت مفاهيم ونظم العالم القديم في الغرب نفسه وواجهت الأجزاء الأخرى من العالم وحضاراتها ونظمها الموروثة بمفاهيم ونظم وقدرات لا قبل لها بها فأخضعتها لها إخضاعا تاما عن طريق الاستعمار وأقامت فيها الإمبراطوريات الأوربية الحديثة: البريطانية، والفرنسية، والألمانية، والهولندية، والاسبانية، والبرتغالية.

كانت إجراءات انتقال السلطة من الأيدي الاستعمارية إلى الأيدي الوطنية في الغالب سلمية. وكانت نظم الحكم الانتقالية ثم المستقلة في الغالب مصممة قياسا على نظام الحكم في الوطن الأم أي ديمقراطية.

القواعد الخمسة:

الديمقراطية في الغرب تنامت ثم نضجت عبر أكثر من قرن من الزمان. وسبقتها أو تزامنت معها الثورات الثلاث: السياسية، والثقافية، والاقتصادية. لكنها في التربة الأسيوية والإفريقية غرست بصورة فوقية ودون أن تسبقها أو تتزامن معها الثورات السياسية، والثقافية، والاقتصادية.

هذه الحقيقة تفسر لنا إلى حد كبير لماذا تعثرت الديمقراطية في بلدان آسيا وإفريقيا.

القاعدة الأولى: التي يجوز لنا استنتاجها هي: الديمقراطية في الدول التي كانت مستعمرة نظام وافد وقد طبق دون أن تسبقه أو تصحبه المقدمات السياسية، والثقافية، والاقتصادية كما كان الحال في الغرب.

مشاكل غرس الديمقراطية، صحبتها مشاكل تخلف الانتماء القومي وضعفه

أمام انتماءات طائفية، وقبلية، وجهوية فانعكس ذلك سلبا على استقرار الحكم.

عدم استقرار الحكم في ظروف الحرب الباردة التي تمددت آثارها في كل مكان في الفترة ما بين ٤٨ – ١٩٩١ جعل بلدان العالم الثالث عرضة لتدخلات أجنبية من المعسكرين الشرقي أو الغربي.

عثرات الديمقراطية، وعدم استقرار الحكم، والتدخلات الأجنبية أدت في أكثرية بلدان العالم الثالث إلى وقوع انقلابات عسكرية أو مدنية غيرت نظم الحكم الديمقراطية إلى نظم اوتوقراطية ذات انتماء واضح لأحد طرفي الحرب الباردة.. هذه قاعدة ثانية.

ولكن بصرف النظر عن عوامل الحرب الباردة، فان هشاشة التكوين القومي للبلدان المعنية، ورخاوة مؤسسات الدولة الحديثة فيها، وتقاصر قدراتها الاقتصادية عن تلبية ضرورات الحياة، وهى من أعراض الإقدام على الديمقراطية قبل أن تسبقها المقدمات المذكورة سابقا، عوامل فاعلة في تعرية النظم الديمقراطية وإغراء البدائل الاتقراطية لبسط سلطانها.

دراسة تاريخ الانقلابات العسكرية أو المدنية والنظم الاتقراطية التي أقامتها في آسيا، وإفريقيا، وأمريكا اللاتينية تفصح عن الحقائق الآتية:

١. الانقلابات العسكرية والنظم الاوتقراطية التي تقيمها صالحة كوسائل احتجاج على قصور النظم الديمقراطية، وصالحة كوسائل للتعبير عن الأهداف الوطنية المنشودة، وصالحة للتعبير عن تطلعات النخب الفكرية والسياسية الحديثة.

٢. النظم الاوتقراطية صالحة في إقامة شكل مستقر للحكم مدافع عن الاستقرار بوسائل حديثة مستمدة من أحكام وأجهزة الدولة البوليسية كما أتقنها في اليمين موسيليني وفى اليسار ستالين.

٣. إذا كنا ذكرنا أن الديمقراطية وافدة فان الأوتوقراطية أيضا وافدة وان اتفقت مع بعض النظم التقليدية في نفي الرأي الآخر.

سجلت الأوتوقراطية إخفاقا ملموسا في أربعة مجالات هي:

أ. إخفاق في مهمة البناء القوى للبلاد لأنها تحاول القفز فوق الواقع تدفع الرأي الآخر والولاءات التقليدية إلى استقطاب حاد يجعل الاختلافات عداوات.

ب. إخفاق في بناء الدولة الحديثة لأنها تجعل مؤسسات الدولة كالخدمة المدنية، والقضاء وغيرها أدوات لسلطانها فتفرغها من محتواها الوظيفي وتحاول جعلها روافد لحزب السلطة.

ج. هنالك علاقة تلازم بين الديمقراطية والتنمية فأغنى بلدان العالم ديمقراطية وأفقر بلدان العالم اوتوقراطية.

وفى عام ١٩٩٣ نشرت مجلة الايكونمست Economist دراسة أحصت دول العالم ونظمها ومستواها التنموي وأثبتت تلازما واضحا بين درجة الديمقراطية والمستوى التنموي. هذا التلازم منطقي لان من شروط التنمية احترام قوانين الاقتصاد وإقامة العلاقات الاقتصادية مع العالم على أسس موضوعية. هذا الشرطان تهدمهما الاوتقراطية وتكفلهما الديمقراطية.

د. الاوتقراطية تهزم نفسها لأنها تنطلق من استخدام القوات المسلحة أداة للسلطة. والقوات المسلحة كفاءتها في انضباطها وتدريبها فإذا أقحمت في مجال السياسة فرطت في ذلك وترهلت مثلما حدث للمشير عبد الحكيم عامر ١٩٦٧، وجيش كولونيلات اليونان ١٩٨٠، وجيش الأرجنتين ١٩٨١، وجيش عمر البشير الآن. الاوتقراطية تقوم على الكفاءة العسكرية ولكنها حتما تستنزفها.

القاعدة الرابعة: مهما كان إخفاق التجارب الديمقراطية، فان التجارب الاوتقراطية أكثر إخفاقا وهى إلى ذلك أكثر خطورة لسببين هما:

- زيادة حدة المشاكل الوطنية وتحويل الاختلاف حولها إلى عداوات وفتح الباب لتمزيق الوطن.

- إبطال الضبط والربط في القوات المسلحة يودى بكفاءتها ويبطل دورها الأساسي كصمام أمان لوحدة الوطن وسيادته.

القاعدة الخامسة: أعداء الديمقراطية في أوربا ركزوا على سلبياتها داعين لبدائل يمينية ويسارية لها .. قال خرتشوف: التاريخ معنا وسوف ندفنكم! لكن الديمقراطية أثبتت أنها مع سلبياتها قادرة على هزيمة النازية في الحرب الساخنة وهزيمة الشيوعية في الحرب الباردة. قال تشرشل: الديمقراطية أسوا نظام إذا استثنينا النظم الأخرى (أي أنها الأفضل إذا قورنت بغيرها). لقد ركز أعداء الديمقراطية في العالم الثالث من دكتاتوريين، واوتقراطيين، وشموليين، ومستبدين، وجلادين، على إخفاقاتها لكي يفسحوا المجال لنظمهم البديلة. ولكن الاستقراء التاريخي يثبت أن نظمهم أكثر إخفاقا وخطرا على مصالح الشعوب والأوطان.

عتبت على سلم فلما هجرته وجربت أقواما بكيت على سلم!

البندول الحزين

عدد كبير من البلدان الأفريقية شهد تأرجحاً حزيناً بين نظام ديمقراطي لبرالي يستمر لفترة من الزمان ثم تنقلب عليه القوات المسلحة فتحكم لفترة أطول ثم يطاح ليعقبها نظام ديمقراطي وهكذا دواليك.

هكذا كان الحال في اكبر بلدين في أفريقيا من حيث عدد السكان نيجيريا ومن حيث مساحة الأرض السودان.

لقد تعاقب على البلدين ستة نظم حكم ثلاثتها مدنية والأخرى عسكرية.

الدرس المستفاد من التاريخ السياسي لهذين البلدين هو أن النظم الديمقراطية وإن تفاوتت في أدائها تجد نفسها محاصرة بهشاشة التكوين القومي، وضعف مؤسسات الدولة الحديثة، وتعاظم المطالب الاقتصادية، وتجد أيديها مغلولة بقيود دستورية وقانونية فيضعف أداؤها ويعصف بها الانقلابون.

النظم الاوتقراطية تستطيع فور استيلائها على السلطة كسر القيود الدستورية والقانونية وإسكات الأصوات الأخرى وإقامة دولة بوليسية. ولكن هذا الاستقرار الظاهري لا يحل القضايا الوطنية بل يزيدها تأزما.

الإخفاقات والقهر يولدان انفجاراً يطيح بالنظام عاجلاً أو آجلاً.

النظم الاوتقراطية تحقق الاستقرار الظاهري بثمن باهظ جدا لأنها تفتح جبهة قتالية مع شعبها على حد تعبير أمين هويدى. هذا الاستقرار الظاهري الباهظ الثمن يتربع فوق بركان يعصف به وإن طال الأمد كما حدث لنظام جعفر نميرى ونظام سياد برى. ويقام النظام الديمقراطي على أنقاض العهد المباد.

هذه الظاهرة البندولية صحبت نظم الحكم في كثير من البلدان الأفريقية وتصورها تجربتا السودان ونيجيريا أصدق تصوير. الظاهرة البندولية واكبت الحرب الباردة واستمرت حتى يومنا هذا ففي النيجر، وغامبيا، وسيراليون انقلب القوات المسلحة على حكومات منتخبة في الأعوام: ١٩٩٢، ١٩٩٥، ١٩٩٧.

السودان من أغنى وأعمق البلدان العربية والأفريقية تجارباً في التعامل مع الديمقراطية والاوتقراطية، ومع مغامرات اليسار واليمين. ومع الحرب الأهلية، ومع مقاومة الاستبداد.

هذه التجارب الحلوة والمرة تجعل السودان من أكثر البلدان خبرة ذميمة في إقامة الدولة البوليسية والمحافظة عليها وحميدة في إقامة الديمقراطية والمحافظة عليها.

فالتجارب السودانية تؤهل شعب السودان لفك هذه الطلاسم واكتشاف معادلة تحقق الديمقراطية وتحافظ عليها وتوقف هذا البندول الحزين.

الديمقراطية المستدامة

لا مكان في السودان اليوم للدكتاتورية ولا للشمولية ولا للاستبداد بكل مسمياته الصريحة والمستترة.

ولا مكان في أفريقيا كقارة تضم السودان للدكتاتورية فجنوب ووسط أفريقيا اتجه بحماسة نحو الديمقراطية، وحتى البلدان في شرق القارة وقرنها التي تمر بظروف ثورية استثنائية تقيم ديمقراطيات نسبية وتجعل التطور الديمقراطي أحد أهدافها.

والمطلب الديمقراطي يلون الشارع السياسي العربي حيث تشكل الديمقراطيات النسبية تياراً صاعداً، وأذكر أنني في آخر لقاء لي مع ميشيل عفلق في بغداد عام ١٩٨٧ قلت له إنى لي مآخذ على فكر البعث أهمها أنه همّش قضية الحرية فأدى هذا التهميش إلى تقويض المبادئ الأخرى. وافقني على هذا النقد وقال أنه سوف يكتب في هذا الموضوع الهام. والناصريون اليوم يحاولون جهد المستطاع التخلي عن الأحادية والتطلع للديمقراطية.

أما الفكر الإسلامي فعلى لسان كثير من قادته ومفكريه انحازوا للديمقراطية وتقبلوا مقتضاها: التعددية، والتداول السلمي للسلطة، والمواطنة، والعلاقات الدولية القائمة على السلام والتعاون الدولي بل كثير من رجال الدولة منهم اختطوا ممارسات ديمقراطية عملية كحزب الرفاه في تركيا. والانتخابات العامة الأخيرة في إيران هذه التطورات الديمقراطية في حلقات انتماءاتنا الأفريقية والعربية، والإسلامية، تتناسب مع التطلع السوداني الملح والمستمر للديمقراطية وتواكب موجة عالمية توشك أن تجعل الديمقراطية شرطا لازما للتعامل الدولي والتعاون بين الدول.

إذا كانت الديمقراطية المعيارية غير صالحة للسودان، والديمقراطية النسبية دون طموح أهله، فما هي الديمقراطية الصالحة للسودان؟

إنها الديمقراطية المستدامة Sustainable Democracy وهي ديمقراطية تلتزم بمبادئ الديمقراطية الجوهرية وتسمح بالتزامات وأحكام تؤقلمها لتلائم ظروف السودان الثقافية والاجتماعية.

التوازن من أهم مقتضيات الديمقراطية المستدامة والتوازن يعني وجود أحكام قائمة على التراضي والقبول المتبادل لأنها لا يمكن أن تحسم بأصوات الأكثرية.

هذه القضايا التي يجب الاتفاق عليها وحسمها قبل الممارسة الديمقراطية لتكون لها سياجا وأساسا للتراضي سبع هي:

١. الدين والدولة.

٢. الهوية.
٣. السلام.
٤. شرعية الحكم.
٥. النظام الاقتصادي.
٦. القوات المسلحة.
٧. العلاقات الخارجية.

لقد قدمت في أطروحتي حول (الديمقراطية المستدامة) التي نشرتها منذ العام ١٩٩٩م، تفصيلاً للرؤى حول هذه القضايا السبع. وقد تناول حزب الأمة هذه الرؤى وغيرها، وعكف على تطويرها لبلورة أهم الأفكار المطلوبة للانتقال نحو السلام والديمقراطية.

رؤية حزب الأمة

إن النظام السودانى الحالى وبعد ٢٦ عاماً قد انتهى أمره لمؤشرات كارثية: تقسيم البلاد، وتفجر حروب أهلية متعددة مستعصية على الحل العسكرى تستنزف النظام الذى يكاثر جرائمه وانتهاكاته الجسيمة فيها قصفاً وإبادة جماعية وتشريداً للمدنيين ومنعاً لغوثهم، إضافة لرعايته للعنف والإرهاب المقيم والمصدر للإقليم وللعالم؛ وتسارع التردى الاقتصادى بصورة غير مسبوقة مصحوباً بازدياد مؤشرات الفساد، وانهيار الخدمات الأساسية، واصطفاف القوى السياسية والمدنية ضد النظام، وزيادة عزلة النظام دولياً عبر الإدانات المتكررة، فعلاوة على صدور ٦٢ قرار مجلس أمن ضد النظام غالبها وفق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، أى باعتبار النظام مهدد للسلم والأمن الدوليين، فقد صدر مؤخراً تقرير مندوب مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عن تدهور الأحوال الإنسانية فى السودان. وعادت بعثة مجلس السلم والأمن الأفريقى من دارفور بتقرير سالب عن الأحوال هناك، وتلوثت صورة النظام دولياً بقيادته الملاحقة من المحكمة الجنائية الدولية، فكان ما حدث مؤخراً في جوهانسبرج

من زعزعة موقف رأس النظام الذى صار معرضاً بصورة واضحة لملاحقة لاهاي ولقرارات المحاكم المستقلة في كل مكان.

ولكيلا تتفكك البلاد، المطلوب حكومة انتقالية تعمل على تحقيق السلام العادل الشامل والتحول الديمقراطى الكامل، وهو ما نسعى إليه إما عبر الانتفاضة الشعبية أو عملية حوارية حقيقية، لا حوار النظام لذاته الذي ظهر جلياً في لقاء العاشر من أكتوبر الجاري.

لقد سعينا بقوة وطالبنا بإجراء حوار وطنى جاد برعاية إفريقية على نمط كوديسا جنوب أفريقيا (١٩٩٢م) يكون شاملاً لا يقصى أحداً وبرئاسة محايدة فلا يسيطر عليه أحد، وذلك لتحقيق مطلبي الوطن: السلام والديمقراطية.

مجلس السلم والأمن الأفريقى فى جلسته رقم ٤٥٦ بتاريخ ١٢ سبتمبر ٢٠١٤م، عبر آليته الرفيعة التى يرأسها السيد ثامبو أمبيكى، حركته حالة التردى السياسى، والأمنى، والإنسانى، فى السودان فأقدم على اتخاذ قرارات بشأن الحوار السودانى الذى ابتدره النظام فى يناير ٢٠١٤م مدفوعاً بعوامل الحصار الداخلية والخارجية المذكورة، فتراجع عن إعلانه السابق أنه لا يقبل الحوار إلا مع حملة السلاح وبصورة ثنائية، ووصف حواره الجديد بالجامع معلناً عن استعداده للحوار مع جميع معارضيه، ولكنه أجهض مبادرته بالحرص على السيطرة على الحوار، وكبت مناخ الحريات..

أثنى المجلس في تلك الجلسة على عملية الحوار السوداني (كعملية ذات مصداقية، شفافة، شاملة، وعادلة يبدؤها ويملكها شعب السودان)، وسعى لضمان شمولها وعدالتها وشفافيتها بالنص على عقد اجتماع تمهيدي للأطراف السودانية لمناقشة القضايا ذات الصلة بالعملية الحوارية، وذلك في مقر الاتحاد الأفريقي وبتيسير الآلية الأفريقية رفيعة المستوى، كما شجع الحكومة على تسريع جهودها نحو تنفيذ تدابير بناء الثقة المتفق عليها، بما في ذلك الإفراج عن جميع المعتقلين والسجناء السياسيين؛ وضمان الحريات السياسية والضمان الكامل لحرية التعبير والنشر وفصل المسائل فيها عبر القضاء وحده، وتوفير الضمانات

اللازمة للجماعات المسلحة للمشاركة بحرية في الحوار الوطني وذلك بإبرام اتفاقيات وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الشاملة، وتسهيل وصول المساعدات الإنسانية للسكان في المناطق المتأثرة بالحرب.

لاحقاً وفى مارس ٢٠١٥م بادرت الآلية الأفريقية رفيعة المستوى بالدعوة للقاء جامع للفرقاء السودانيين فى رئاسة الاتحاد الأفريقى فى أديس أبابا بموجب قرار مجلس السلم والأمن الأفريقى المذكور. فمهد الوسيط الأفريقى الرفيع لهذا اللقاء بإبرام اتفاق إطارى مع كافة أطراف النزاع السودانية. ولكن حكومة الخرطوم بعد الموافقة على هذه الخطوات التمهيدية تخلت عن التزاماتها. وأعلنت للوسيط الأفريقى الرفيع أن الحوار الذى تقبله هو ما يجرى فى الخرطوم تحت رئاستها وقبضتها، ولا حاجة للمبادرة الأفريقية وما صحبها من ترتيبات تمهيدية.

أمام هذا الاستهتار بالسلام والاستقرار فى السودان دعا الوسيط الأفريقى الرفيع ممثلين للقوى السياسية السودانية المدنية والمسلحة لاجتماع تفاكرى بأديس أبابا فى أواخر شهر أغسطس ٢٠١٥م، واستمع لرأيهم، ورفع توصية لمجلس السلم والأمن الأفريقى بالاستماع فى جلسة غير رسمية لممثلى القوى السياسية السودانية، وباستئناف المبادرة الأفريقية للسلام والحوكمة الرشيدة في السودان.

استمع مجلس السلم والأمن الأفريقى لممثلى القوى السياسية السودانية. ثم عقد جلسته رقم ٥٣٩ بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠١٥م، وفيها قرر استئناف المبادرة الأفريقية بشأن السودان، ودعوة كافة الفرقاء لاجتماع تمهيدى يضع خريطة طريق للحوار الوطني السوداني، ويبطل تماماً ترتيبات الحوار الأحادي التي يخدع بها النظام نفسه.

قرارات المجلس التي تأتي انتصاراً لمطالب القوى السياسية السودانية المشروعة تؤكد على ضعف موقف النظام؛ إذ يعتبر القرار الأول من نوعه في تحديده لمهلة زمنية لإنطلاق الحوار الدستوري الحقيقي بعد أن رفضت حوار

الوثبة، كما أعاد المجلس التأكيد على أولويات تحقيق شروط البيئة المطلوبة لإنطلاقة الحوار الدستوري التي نص عليها في الجلسة رقم ٤٥٦، بداية بإيقاف الحروب وإيصال الغوث الإنساني وضمان ممارسة حريات العمل السياسي والمدني وإحترام حقوق الإنسان.

إننا نرحب بشدة بقرارات مجلس الأمن و السلم الأفريقي في جلسته (٥٣٩)، والداعمة لعملية تحقيق السلام العادل والتحول الديمقراطي. ونعتبر أن مقررات مجلس السلم والأمن الأفريقى جاءت انتصاراً لمطالب الشعب السودانى، فقد كان النظام السودانى يراهن على انقسام القوى السياسية السودانية، وعلى فجوة بين الموقف الأفريقى والدولى منه، وعلى الاستعراض بحوار زائف. ولكن الآن صارت القوى السياسية السودانية موحدة فى مطالبها المشروعة، وقرر مجلس السلم والأمن الأفريقى موقفاً مؤازراً للشعب السوداني بالإجماع، واختفت الفجوة بين الموقف الأفريقي والدولي من النظام السوداني.

إن حزب الأمة قد استعد ومنذ فبراير ٢٠١٤م لأى حوار جاد، بأطروحات تحقق (الديمقراطية المستدامة)، وتعالج القضايا المذكورة بشكل جذري نابع من دروس التجربة الماضية.

فيما يلى أورد اجتهادات الحزب فيما يتعلق بوصف مهام المؤتمر التحضيرى المزمع، وإجراءات بناء الثقة المطلوبة، ثم الرؤى التفصيلية لأسس العلاج المرجوة في أهم القضايا التي تشكل على الواقع السياسي في السودان اليوم:

مهمة المؤتمر التحضيري:

أ) الاتفاق على ملتقى جامع يسمى المؤتمر القومي الدستوري.

ب) تحديد أسماء وأعداد المدعوين للمؤتمر القومي الدستوري.

ج) تحديد أجندة المؤتمر القومي الدستوري: الحكم، الدستور، الاقتصاد، السلام، العلاقات الخارجية، والهوية الوطنية، وإزالة آثار التمكين، والفساد، والانتخابات.

د) تحديد مكان وزمان المؤتمر.

إجراءات بناء الثقة:

أ) تجميد النصوص القانونية المقيدة للحريات فوراً، والشروع في إصلاح القوانين لتتوافق مع وثيقة الحقوق المضمنة في الدستور الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م.

ب) أن يسند للملتقى التحضيري تكوين لجنة للتحقيق في أحداث جامعة الخرطوم الأخيرة.

ج) تمكين الأحزاب السياسية من ممارسة نشاطها وفق نصوص الدستور الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م. ورد أموال الأحزاب المصادرة.

د) فك الحظر عن الصحف الموقوفة وفك الحظر عن الأقلام الموقوفة، وعن المنظمات العاملة في مجال مجال التعليم المدني وحقوق الإنسان والتي حظرت أو شطبت من السجل.

ه) إعلان الاستعداد للاتفاق على هدنة لمدة ٣ شهور تهيئة لمناخ التفاوض.

و) تنفيذ الاتفاقية الثلاثية بشأن الإغاثات الإنسانية، وفك الحظر عن كافة المنظمات الوطنية والعالمية العاملة في المجال الإنساني وتمكينها من أداء مهامها.

ز) الموافقة المبدئية على قانون جديد للتعليم العالي يكفل استقلال الجامعات وتبعية صناديق دعم الطلبة لها وكذلك الحرس الجامعي وتكليفها بإخلاء الجامعة من وسائل العنف. والتزام السلطة بعدم اقتحام حرم الجامعات.

ح) إطلاق سراح المحبوسين سياسياً.

ط) التزام الجميع بتجنب التصريحات الملوثة لمناخ السلام والوفاق.

ي) القوى السياسية التي تتطلع للحريات المذكورة ينبغي أن تعلن نبذ العنف ورفض مطالب تقرير المصير لأي جزء من الوطن وإعطاء أولوية للحوار الوطني.

الرؤى التفصيلية

أولاً: قومية الحكم:

لقد أصبح تحدي البناء القومي والوصول إلى هوية قومية جامعة وأمة واحدة

من أكبر التحديات التي واجهت وتواجه الدول النامية والتي عادة ما ترث وتبتلى بانقسامات سياسية واجتماعية وتباينات تنموية حادة تؤدي إلى هشاشة في تكوينها القومي وضعف في وحدتها الوطنية فالولاء القومي في هذه الدول يجيء تالياً لولاءات أخرى عديدة إثنية ودينية وجهوية ضيقة. وهو تحدٍ رهينة بتحقيقه أهداف عزيزة:

١. تحقيق وتأمين الوحدة الوطنية والتماسك القومي.
٢. تحقيق السلام الاجتماعي والاستقرار الأمني والسياسي.
٣. تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
٤. لعب الدور المطلوب في المحيط الإقليمي والدولي.

فبقدر حظ البلاد من تماسك بنائها القومي وتحقيق وحدتها الوطنية يكون تحقيق تلك الأهداف.

لقد دفعت بلادنا في الماضي والحاضر أثماناً غالية لابتعادها عن النهج القومي في الحكم ولجوء البعض للانفراد به وللاستعلاء والاستوصاء والاستبداد مما عُد خطيئة سياسية وجريمة دستورية أدت فيما أدت إلى انفصال الجنوب واشتعال النزاعات المسلحة في أطراف البلاد، وإلى انتهاك لحقوق الإنسان ومصادرة الحريات واحتكار مقدرات البلاد، وإلى ضنك معيشي وتردٍ اقتصادي واجتماعي وفي الخدمة العامة، وإلى عزلة دولية خانقة وإلى أوضاع إنسانية مزرية تمثلت في أعداد اللاجئين والنازحين والمشردين.

لقد أوصلتنا تجاربنا السياسية والتاريخية وتعقيدات أوضاعنا المختلفة إلى ضرورة انتهاج نهج قومي في الحكم بحيث يشرك الجميع مباشرة وغير مباشرة في إدارة البلاد وبحيث يكون ذلك توحيدا وجدانياً نحو أمة واحدة، وترياقاً مضاداً للانقسامات، ومعاملاً موضوعياً لتحقيق الأهداف القومية.

ضرورات النهج القومي

إن النهج القومي في الحكم مطلوب وبإلحاح في هذه المرحلة الحرجة من

تاريخ البلاد للتالي:

١. لوقف الحروب المشتعلة في ست جبهات قتال حالية أو محتملة كان الغبن الجهوي والإثني والثقافي أحد أسبابها.

٢. لأنه العودة للجادة وللمسلك الصحيح الذي يشرك ويخاطب مباشرة وغير مباشرة الأخوة القومية أو عهد المواطنة الذي تتساوى فيه كافة الانتماءات والولاءات في الحقوق والواجبات.

٣. لأنه سبق أن خلق وسيخلق ديناميكية وجدانية وشعورية تؤدي إلى حل جدلية الوحدة في التنوع التي تنطلق من حقيقة التنوع الثقافي والإثني والتاريخي والجغرافي نحو الوطن الواحد والمصير الواحد والوجدان الواحد.

٤. لأنه ضرورة ولازم لدعم الوحدة الوطنية والاستقرار السياسي والأمني وذلك عندما يؤدي إلى تطمين كافة والانتماءات والولاءات التي تجد نفسها ممثلة في كافة مستويات الدولة مما يخلق في النهاية الولاء للوطن.

٥. وهو ضرورة ولازم لتحصين البلاد في محيطها الإقليمي والدولي بما يخدم مصالحها في الداخل والخارج.

٦. وهو ضرورة لازم لتحصين البلاد وتحصين مواطنيها ضد استغلال الآخرين بسبب ضعف التماسك القومي وتمكن عوامل الفرقة والشتات.

٧. إن تحقيق المساواة في الحقوق والواجبات ومنع التميز بسبب العرق أو اللون أو الجنس يعتبر ضمن حقوق الإنسان المضمنة في المواثيق الدولية التي صادق عليها السودان.

ماذا يعني النهج القومي؟

النهج القومي المطلوب يقتضي الالتزام الصادق بالاستحقاقات التالية:

١. استعادة النظام الديمقراطي الحقيقي بدستور مدني وقوانين غير مقيدة للحريات ومواثيق تعزز القومية بأجهزة ومؤسسات (مدنية وعسكرية) قومية

التكوين، ومحايدة، تستعاد فيها دولة الوطن من دولة الحزب وتزال فيها كل مظاهر التمكين.

٢. إقامة حكم لا مركزي فيدرالي وحكم محلي حقيقيين يتمكن فيهما المواطنون من اختيار ومحاسبة ولاتهم وحكوماتهم الذين يختارونهم لإدارة شئونهم ومعالجة قضاياهم في الزمان والمكان المناسبين.

٣. احتفاظ المركز بقدرات وسلطات لا تخل بالحكم اللامركزي والمحلي وتقوم في ذات الوقت بتأمين التوازن المطلوب عند توزيع السلطة والثروة بما يحقق ويؤمن التماسك القومي والوحدة الوطنية ويمثل كافة الجهات والولايات بشكل عادل في السلطة المركزية.

٤. اتخاذ سياسات وممارسات تعزز القومية وتحقق العدالة والمساواة على أساس المواطنة بما يزيل المظالم ويحقق التوازنات الدينية والجهوية والثقافية والاجتماعية والإثنية والتنموية والنوعية.

٥. تنقية وتطهير الحياة السياسية والاجتماعية وإزالة المرارات والمظالم عن طريق نهج الحقيقة والمصالحة والتعافي المتبادل.

٦. تحقيق تنمية متوازنة وتمييز إيجابي لصالح المناطق الأقل نمواً، والجماعات الأكثر غبناً بسبب سوء قسمة الموارد، والعمل على تكامل اقتصاديات مناطق البلاد بحسب ميزاتها النسبية بما يحقق مصالحها المشتركة واعتمادها المتبادل مع تشجيع برامج ومشروعات لتحقيق التواصل المادي والاجتماعي.

٧. ضمان قومية تكوين الأحزاب السياسية والاتحادات والنقابات وكافة منظمات المجتمع المدني التي تعد من ممسكات البناء القومي والوحدة الوطنية ومنابر لإزالة الفوارق وتحقيق الانصهار للأقليات.

٨. العمل على الوصول بالكافة إلى توقيع مواثيق شرف والتزام بالنهج القومي وتعزيزه وسط الأفراد والجماعات والتنظيمات والأحزاب بما يؤدي إلى إعلاء الولاء للوطن فوق كل ولاء وإلى محاربة الاستعلاء الديني والثقافي والعرقي والنوعي.

٩. العمل على تعزيز نمو قومية سياسية إيجابية وهوية جامعة يشعر فيها المواطنون بتوافقها مع انتماءاتهم المتعددة في ظل التسامح والتعايش بحيث تصير هذه التعدديات روافع لتعزيز الوحدة الوطنية والتماسك القومي لا تهديد لهما.

مطلوبات القومية في مستويات الدولة المختلفة:

بما أن النظام الشمولي من طبيعته وإملاءاته أن يعمد إلى طبع كل مفاصل الدولة وأجهزتها بطابع واحد هو بالضرورة أحادي وغير قومي فإن استعادة قومية الحكم تقتضي بالضرورة أيضاً أنه نأتي على آثار هذه الشمولية على كل تلك المفاصل والأجهزة.

١. مؤسسة الرئاسة:

يراعى فيها أن تكون ذات تكوين قومي ويعبر عنه في طريقة تعيين النواب والمساعدين والمستشارين وعن صريق الممارسة القومية لأعمال وأقوال ومسئوليات الرئاسة.

٢. الأجهزة التنفيذية:

أ. مطلوب حكومات قومية انتقالية على مستوى المركز والولايات والمحليات لتنفيذ برنامج متفق عليه وجداول زمنية متفق عليها.

ب. تحال إدارة المحليات للإداريين المهنيين لا المعتمدين السياسيين.

٣. التشريع والرقابة:

أ. يعاد النظر في تكوين الهيئة التشريعية الحالية بمجلسيها وفي تكوين المجالس الولائية على أسس قومية يتفق عليها.

ب. يعاد النظر في كافة القوانين التي تقيد الحريات.

٤. الجهاز العدلي:

لا بد من التأكيد على استقلالية الهيئة القضائية، ومراجعة التسييس والتخريب الذي طالها، والنظر في فصولات القضاة ومظالمهم. كذلك لا بد من تأكيد مهنية النائب العام ضمن إصلاح الخدمة العامة.

٥. الخدمة المدنية:

إعادة هيكلة الخدمة المدنية على ضوء الأهداف الآتية:

. إزالة التضخم المَرَضي الذي علق بها وتخليصها من الورم والفساد.

. تحقيق حيدتها الإيجابية ورفع كفاءتها.

. التوازن في كوادرها بحيث يشعر الجميع بأنها قومية وأنها مرآة للواقع السكاني السوداني دعما للمواطنة.

. الالتزام بالتوجه القومي اللامركزي هدفا أساسيا تراجع بموجبه هياكل ومؤسسات الدولة النظامية والمدنية لضمان مواكبتها للنظام اللامركزي في البلاد وللحكم المحلي، وللإدارة الأهلية المطلوبة سيما في المناطق الريفية والبدوية.

. إلغاء التعيينات الحزبية التي تمت في هذه المجالات للإبقاء على المستحقين وإعفاء الآخرين على أن تقوم بهذا آلية قومية .

. إنصاف الذين فصلوا من الخدمة النظامية والمدنية بدون وجه حق قانوني بالإرجاع للخدمة وتسوية حقوق من لا يمكن إعادتهم بسبب السن أو عدم الرغبة.

. كفالة قومية مؤسسات الدولة ومنع أية سيطرة حزبية عليها، وإبطال سياسة الولاء قبل الكفاءة.

. تكون آليات الالتحاق بمؤسسات ومرافق الدولة قومية التكوين وملتزمة بمقاييس موضوعية.

٦. القوات النظامية:

يقتضي التوجه القومي الالتزام بالتالي:

– إلزام القوات المسلحة كمؤسسة وأفراد بعقيدة عسكرية ملتزمة بالديمقراطية أساسا لشرعية الحكم، وقومية التكوين وذلك بمراعاة التوازن في تركيبة القوات

المسلحة على كافة المستويات مما يجعلها مرآة صادقة للتكوين السكاني للبلاد.

- حصر وظيفة القوات المسلحة في مهام الدفاع عن الوطن.

- حصر المهام الشرطية والادعاء في النيابة والشرطة.

- تقنين أمن الدولة والأمن الخارجي بالحصر في جمع المعلومات وتحليلها للجهات المعنية وحصر التنفيذ في الشرطة والنيابة.

- اتخاذ إجراءات محددة لحماية البلاد من الانقلابات العسكرية.

- مراجعة أجهزة الأمن المتعددة الحالية لإعادة هيكلتها وتكوينها بما ينقلها من المهام الحالية إلى المهام القومية من حيث الهياكل والكوادر.

- تكوين لجنة ذات اختصاص لوضع ورقة عمل تفصل ما يجب عمله. وفي مرحلة الفترة الانتقالية تعمل ضوابط وإجراءات معينة تحكم عمل جهاز الأمن.

- تعاد هيكلة الشرطة لكفالة قوميتها وليعكس تكوينها التنوع السوداني.

- تأهيل أفراد الشرطة وتقوية المناهج الشرطية وإدماج مفاهيم حقوق الإنسان فيها.

٧. **المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية:**

يعاد النظر في إداراتها ومجالس إداراتها بحسب النهج القومي.

٨. **الأحزاب السياسية:**

أ. برغم أنها من أهم ممسكات الوحدة الوطنية إلا أنها قد استهدفت في كوادرها وممتلكاتها بينما استبيحت كل مقدرات الوطن لصالح المؤتمر الوطني.

ب. قومية الحكم تقتضي إنصاف الأحزاب التي اضيرت بإعادة ممتلكاتها أو تعويضها تعويضا عادلاً.

ج. وتقتضي النص على تمويل الأحزاب من الدولة بصيغة تستند على مقياس موضوعي يتفق عليه.

د. وتقتضي أن يعود حزب المؤتمر الوطني ليكون على قدم المساواة مع بقية

الأحزاب بإعادة ما استولى عليه بغير وجه حق وما ناله بغير وجه حق للدولة القومية.

٩. الاتحادات والنقابات

أ) يجب أن تحل كل الاتحادات والنقابات الحالية القائمة على أسس وإجراءات غير نزيهة وغير عادلة لخدمة النظام الشمولي، لتعاد انتخاباتها على أسس من الحرية والنزاهة وبعيداً عن التزوير. يشمل ذلك اتحادات الشباب والطلاب والمرأة.

ب) يعاد النظر في القانون الذي يفرض نقابة المنشأة.

١٠. الإعلام:

تقتضي قومية الإعلام التالي:

- إصلاح القوانين التي تحكم عمل الإعلام خاصة قانون الصحافة والمطبوعات، وقوانين البث الإذاعي والتلفزيوني، وقانون قوات الأمن والقانون الجنائي، بما يضمن ديمقراطيتها وعدالتها وإتاحة الوصول للمعلومات للصحافيين، وعدم وجود نصوص تحكمية تصلح للتفرقة بين الإعلاميين باستثناء المحاسيب وعرقلة عمل المعارضين.

- إتاحة كافة الأجهزة للأحزاب والمؤسسات الاجتماعية والثقافية بعدالة متساوية وعدم الاحتكار للحزب الحاكم ووقف آليات التسلط الأمنية والإعلانية الحالية.

- إعادة النظر في التعيينات الإعلامية التي تمت على أساس الولاء والمصانعة، واتخاذ معايير الكفاءة والمواطنة كأساس للتعيين، وإعادة المفصولين تعسفياً من ذوي الكفاءة أو تسوية حقوقهم.

- إنهاء حالة التركيز الحالي على العاصمة بالنسبة لوسائل الإعلام المختلفة المقروءة والمسموعة والمرئية، والسعي لتعزيز القدرات الإعلامية في الولايات خاصة الأقل نمواً منها بتأهيل الإعلاميين ومدها بوسائل إعلامية متطورة.

- الاتفاق على مواثيق شرف إعلامية تلزم كل الوسائل الإعلامية والإعلاميين العاملين فيها بالتمسك بحرية التعبير، وتوخي النزاهة والمصداقية في تحرير المادة الإعلامية، وألا تكون مثيرة للنعرات الدينية والعنصرية والشوفينية الجهوية أو الذكورية.

- تأكيد أن يلعب الإعلام القومي دورا مسئولاً في التجسير الثقافي والتعايش بين مجموعات السودان المتنوعة وأن يعكس ذلك التنوع بصدق ومحبة وعدالة.

- هناك مؤسسات إعلامية مملوكة مباشرة للدولة وأخرى تابعة لأجهزة تمولها الدولة أو للدولة نصيب من أسهمها، يجب أن تلتزم جميع تلك المؤسسات بسياسة إعلامية قومية، وأن تكون فرق العاملين فيها مكونة بشكل يراعي التوازن الجهوي والإثني والنوعي بما يراعي 'لمواطنة والعدالة.

- تتم صياغة الأخبار وتحرير التقارير وإعداد البرامج السياسية بمهنية وموضوعية وصدقية وحيادية بعيداً عن الانحياز لصالح حزب المؤتمر الوطني كما يحدث الآن.

- يتم تقليص أخبار المسئولين بالدولة لتشكل أحد مكونات الأخبار إلى جانب أخبار المجتمع المدني والثقافي والسياسي الحر، وتبدأ أجهزة الإعلام حوارا حقيقيا بين كافة مكونات المجتمع السوداني بتنوعه الثقافي والسياسي والاجتماعي بدلا عن كونه بوقاً محضاً للدعاية الشمولية ولتجميل النظام.

- تكفل استقلالية الأجهزة الإعلامية بعيدا عن أية مؤثرات أو تبعية للجهازين التنفيذي أو التشريعي للدولة.

- يتم تكوين مجلس قومي للإعلام يكون من ممثلين للأحزاب والجهات المكونة للمجلس القومي للسلام (المتعرض له لاحقاً)، إضافة لممثلين لمنظمات المجتمع المدني العاملة في حقل الإعلام، وخبراء إعلاميين، على أن يكون للمرأة ربع عضويته. وتكون للولايات مجالس مماثلة. يكون هذا المجلس مستقلا بميزانية تمولها الدولة. ويقوم بالإشراف على أداء أجهزة الإعلام القومية

إبان الفترة الانتقالية لضمان حيدة أجهزة الإعلام ونزاهتها وعدم استغلالها حزبياً، وضمان وقف إعلام الكراهية العنصرية ولجم إعلام الحرب ونشر ثقافة السلام. تكون توجيهات المجلس ملزمة لأجهزة الإعلام القومية المملوكة للدولة أو التابعة لمؤسسات تمولها الدولة.

١١. المجتمع المدني: يقتضي التوجه القومي هنا الإجراءات التالية:

- إصلاح قانوني يرفع القيود الثقيلة على عمل المجتمع المدني في قانون العمل الطوعي وقانون الجماعات الثقافية وقانون الأمن وغيرها وذلك ضمن سياسة التمكين بمحاباة المحاسيب وعرقلة المعارضين.
- وقف التفرقة بين منظمات محظية من قبل الحكومة وأخرى مغضوب عليها واعتبار الخدمة التي تقدمها المنظمات للمواطن والمجتمع هي الحكم فيما تحصل عليه من دعم لا ولاءها لحزب أو نظام.
- إلغاء قرارات الشطب والقفل التعسفية المتخذة إزاء عدد من المنظمات الوطنية المستقلة.
- السعي لردم الهوة في قدرات وتطور المنظمات في الولايات خاصة الأقل نمواً.

إن نقض أساس الشمولية وسياسة الانفراد والعناد يقتضى متابعة ومراجعة كل آثارها وتداعياتها بروح قومية الحكم والتي ينبغي أن تدعم وتعزز بالمصداقية والجدية اللازمين فلا تكون عرضة للتسويف والمماطلة والالتفاف من جهة وللمزايدات والمكايدات من جهة أخرى. وإن أساس قومية الحكم ينبغي أن يبنى على معالجات منهجية وعلمية وعبر مؤتمرات قومية وورش عمل تطال كل المجالات الحيوية التي عانت من شرور الشمولية لتراجع بذلك كل القوانين والسياسات للوصول بالبلاد إلى مشروع قومي وطني للنهضة والانطلاق.

ثانيا: الدستور

منذ أن استقل السودان لم يحظ بكتابة دستور دائم، فأول دستور للسودان هو

دستور الحكم الذاتي لسنة ١٩٥٣م وأول دستور للسودان المستقل هو الدستور المؤقت لسنة ١٩٥٦م وبعد ثورة أكتوبر وفي السنة الانتقالية وضع الدستور المؤقت لسنة ١٩٦٤م على غرار دستور ١٩٥٣م ببعض التعديلات، وفي فترة الحكم الديمقراطي الثاني (١٩٥٦-١٩٦٩) كونت لجنة قومية للدستور ولجنة فنية للدراسات ووضعت مسودة الدستور الدائم لسنة ١٩٦٨م وقبل أن يجاز من الجمعية التأسيسية وقع الانقلاب العسكري في مايو ١٩٦٩م. وفي عام ١٩٧٣م أقدم نظام نميري على إجازة دستور اطلق عليه اسم الدستور الدائم. وبعد انتفاضة رجب أبريل قام المجلس العسكري الانتقالي بإصدار دستور انتقالي لسنة ١٩٨٥م لم تتمكن الحكومة الديمقراطية الثالثة من اتخاذ أي إجراء إلا إعداد مسودة للدستور الدائم إلى أن قام الانقلاب العسكري في يونيو ١٩٨٩م فأبطل كل تلك الإجراءات، وفي عام ١٩٩٨م أصدر نظام الحكم دستوراً. وأخيراً صدر الدستور الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م الذي تمخض عن اتفاقية السلام الشامل.

السودان الآن يمر بمرحلة خطيرة في تاريخه بعد أن انفصل الجنوب وكون دولته المستقلة.. وعلينا إعادة بناء هياكل الدولة على مساحة أصغر وتحديات أكبر وموارد أقل، مع تصميم على إقامة دولة يستطيع كل أهل السودان أن ينتموا إليها طوعاً وأن يقسموا سلطتها وثرواتها عدلاً وإنصافاً وأن يديروا شئون حكمها بإدارة رشيدة متمسكين بحكم القانون والتداول السلمي للسلطة والمشاركة الجماعية في صناعة القرار، تحت حكم ديمقراطي يحترم كرامة الإنسان وحقوقه وحريته في مساواة تامة بين أهله رجالاً ونساءاً، ريفاً وحضراً.

هذه المرتكزات الأساسية لإعادة بناء الدولة لا بد أن تنتظم في دستور يكتبه أهل السودان بملء إرادتهم وجماعية مشاركتهم حتى يجدوا أنفسهم فيه ويثبتونه عقداً اجتماعياً ملزماً ووثيقة يهبونها كامل ولاءهم واحترامهم وعهداً يلتقون عنده ويحترمونه ويلتزمون بإنفاذه نصاً وروحاً.

ولحين إجازة الدستور الدائم يحكم الفترة الانتقالية إعلان دستوري.

طريقة صناعة الدستور:

لقد تطور مفهوم صناعة الدستور وأصبح عملية تشاركية يقوم بها كل الشعب ويحدد مرتكزاتها ويناقش تفاصيلها بكامل الحرية والشفافية وجماعية المشاركة ليكون الدستور وثيقة تعبر عنه وعن مطلوباته وتعكس روحه وثقافاته المتعددة وتحظى بقبوله وولائه.

تقوم صناعة الدستور على:

١. المشاركة الجماعية.

٢. الحوار المتصل.

٣. التوافق الوطني.

٤. الشفافية التامة.

٥. إصدار قانون يضمن حياد ونزاهة لجنة الحوار الدستوري.

ولتنظيم حملة لصناعة الدستور تتبع الخطوات التالية:

١. تشكيل لجنة قومية للحوار حول الدستور تكون مستقلة سياسياً وإدارياً ومالياً.

٢. حملة توعية قومية تشمل كل السودان وتسهم فيها الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني لتشرح للناس مفهوم الدستور.

٣. فتح الحوار الجامع حول الدستور ورصد أفكار الناس وآرائهم ومقترحاتهم بكافة وسائل الاتصال والرصد. يشترك في الحوار كل القوى السودانية السياسية المدنية والمسلحة والأهلية.

٤. يتم الحوار في جو ديمقراطي حر ليعبر الجميع بكل حرية وشفافية عن رؤاهم. تدير هذا الحوار آلية قومية متفق عليها.

٥. تشكيل هيئة فنية تحول لها المعلومات والأفكار والمقترحات لدراستها وتحليلها وتحديد المواقف والخيارات والتوصيات الواردة من كل أنحاء السودان.

٦. تحول تلك النتائج إلى مفوضية مستقلة متوافق عليها للدستور لتتولى صياغتها ملتزمة التزاماً كاملاً بمخرجات لجنة الحوار.

٧. تطرح لجنة الحوار المسودة مرة أخرى لحوار جامع ملتزمة بقواعد الشمول والشفافية وتجري تعديلات على المسودة على ضوء ذلك الحوار العلني.

٨. تقديم المسودة إلى جمعية تأسيسية منتخبة انتخاباً حراً ونزيها ومراقباً للنظر فيها وتجرى تعديلات على المسودة على ضوء ذلك الحوار العلني.

٩. تقدم المسودة إلى جمعية تأسيسية منتخبة انتخاباً حراً ونزيهاً ومراقباً للنظر فيها واعتمادها.

نحن بصدد دستور لإعادة الدولة السودانية التي تواجه خطر التمزق ما لم تحقق وفاقاً وطنياً يستوعب تنوع المجتمع السوداني وتعدديته ويحافظ على وحدة الوطن.

المباديء الدستورية

١. **طبيعة الدولة:**

السودان دولة مدنية فيدرالية حرة ومستقلة القرار، بهوية تأتلف وتختلط فيها الأعراف والأعراق والثقافات وتتسامح فيها الأديان والمعتقدات ويتساوى فيها المواطنون دون تمييز. المواطنة هي أساس الحقوق والواجبات.

٢. **السيادة:**

السيادة في الدولة هي للشعب السوداني يمارسها بحرية:

- مباشرة عبر الاستفتاءات.
- غير مباشرة عبر الانتخابات النيابية.

٣. **النظام السياسي:**

النظام السياسي ديمقراطي يقوم على أساس المشاركة، والمساءلة، والشفافية، وسيادة حكم القانون، والفصل بين السلطات التنفيذية والقضائية والتشريعية،

وتتعدد فيه الأحزاب والتنظيمات السياسية التي تقوم على الأسس القومية ويمنع قيامها على الأسس الدينية أو الجهوية أو القبلية ويتم فيه تبادل السلطة سلمياً.

٤. اللامركزية:

السودان جمهورية فدرالية تقوم على أربعة مستويات للحكم:

أ. مستوى اتحادي مركزي.

ب. مستوى إقليمي.

ج. مستوى محلي.

- يعتبر الحكم المحلي هو القاعدة الأساسية والدستورية للحكم الفيدرالي ويحدد عدد المحليات حسب أسس موضوعية.
- ينص الدستور على الصلاحيات الفدرالية السياسية، والإدارية، والمالية للأقاليم؛ التي يكفلها الدستور ويحميها القضاء المستقل.
- وينص الدستور على العودة للأقاليم الستة (العاصمة القومية- الشمالي- الشرقي- الأوسط- كردفان- دارفور) بحاكم إقليم منتخب وحكومة إقليمية ومجلس تشريعي رقابي منتخب. بالنسبة للمستوى الولائي الحالي يتم الاستغناء عن هياكله الإدارية والتشريعية، ولكن تستحدث أجسام للتنسيق بين المحليات في مستوى الولايات أي يتحول إلى مستوى تنسيقي. مستوى الحكم الثالث هو المستوى المحلي على أن تتم تصفية التورم الإداري في المحليات.

٥. حقوق الجهات المتظلمة والمستثناة

- ينص في الدستور على الحقوق المكتسبة بموجب اتفاقيات السلام.

٦. سمو الدستور:

تسمو أحكام الدستور وتسود على كل الدساتير الولائية وعلى كافة القوانين والسياسات والممارسات شكلاً وموضوعاً، والقوانين تنظم ولا تمس الحقوق التي يكلفها الدستور فهو القانون الأعلى.

٧. الفصل بين السلطات:

يعتمد مبدأ الفصل بين السلطات بحيث يتم توزيع سلطات ووظائف الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية على هيئات منفصلة ومتخصصة يحكمها مبدأ الضبط والتوازن المتعادل.

٨. الرقابة الدستورية:

تتم رقابة سياسية دستورية على كافة القوانين والسياسات والممارسات للتحقق من عدم مخالفتها شكلاً وموضوعاً كمضامين وروح الدستور.

٩. سيادة حكم القانون:

يحكم مبدأ سيادة حكم القانون: صياغة قوانين واجبة الاحترام بواسطة السلطات والجماعات والأفراد وإيجاد آليات كاملة الاستقلال لتطبيق القوانين وتسهيل عملية حكم القانون. وبأن يراعى عند تطبيق نصوص القوانين المعايير والمبادئ والقيم الأساسية للعدالة والمساواة والكرامة.

١٠. السلطة التشريعية

تتولى التشريع في الدولة السودانية هيئة منتخبة ديمقراطيا في انتخابات حرة نزيهة مراقبة، ولا يعتمد أي تشريع إلا بعد إجازته في هذا المجلس.

١١. استقلال القضاء:

تأمين استقلال القضاء (إدارياً وماليا) بوصفة الحارس والضامن الأساسي للحقوق الدستورية وللمبادئ والقيم التي يرسيها الدستور. وينص الدستور على نهائية وحجية أحكامه ويمنع إنشاء محاكم استثنائية أو نيابات خاصة لها سلطات قضائية.

١٢. الرئاسة:

ينص الدستور على أن تكوّن مؤسسة الرئاسة التنفيذية للبلاد بشكل يراعى فيه تمثيل أقاليم السودان.

١٣. اللغة:

اللغة العربية هي لغة الدولة الرسمية وتعمل الدولة على حماية وتطوير اللغات والثقافات الملحية والعالمية الأخرى.

١٤. الاقتصاد والتنمية:

يلتزم الدستور بإقامة دولة الرعاية الاجتماعية.

يقوم اقتصادي البلاد على التخطيط والسوق الحر الذي يحكم بمبدأ العدالة الاجتماعية في عدالة توزيع الثروة بين الطبقات الاجتماعية وبين الريف والحضر وبين مستويات الحكم الأربعة.

تعمل الدولة على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة والمستدامة وتراعي:

١) إزالة الفقر.

٢) التمييز الإيجابي لتنمية المناطق الأقل نمواً

٣) عدم استنزاف الموارد الطبيعة والحفاظ على التوازن البيئي.

٤) حقوق الأجيال القادمة.

وتعتبر الثروات الطبيعية في ظاهر وباطن الأرض وفي مياهها الإقليمية ملكاً عاماً للدولة.

١٥. المرأة:

تعطي الدولة الاعتبار الكافي للمرأة وتعمل على تمكينها وحماية حقوقها عبر سياسات الدعم والتمييز الإيجابي (**مرفق مقترحنا بالميثاق النسوي**).

١٦. السياسة الخارجية:

تعتمد البلاد وتلتزم بمبدأ حسن الجوار والخصوصية والحياد الإيجابي في علاقتها مع الدول والشعوب ضمن عضويتها في المنظومات الإقليمية والدولية

توطيداً لدعائم السلم والأمن العالميين وتحقيقاً للمصالح المشتركة.

يلتزم الدستور بإقامة علاقة خاصة مع دولة جنوب السودان.

١٧. الخدمة العامة:

- الخدمة العامة مدنية أو عسكرية هي بمثابة بناء الدولة التحتي وتبني على أسس القومية الحيادية والاحترافية ويحكم عمليات التعيين والترقي والامتيازات فيها عوامل الكفاءة والجدارة والتأهيل والتمثيل القومي بحيث تكون متوازنة في مشاركة كافة أهل السودان.
- القوات المسلحة ذراع مهم للسلطة التنفيذية المنتخبة. يحدد دور القوات المسلحة الدستوري بموجب ميثاق عسكري ملزم تنص عليه مواد الدستور ويفصله القانون.(**مرفق مقترحنا بالميثاق العسكري**)

١٨. المجتمع المدني:

ينص الدستور على أهمية دور المجتمع المدني المتعاظمة الرائد والداعم لجهود الدولة الرسمية لفعاليته في خدمة قضايا المجتمعات، وينص على استقلال تنظيماته ويكفل حقها في التجمع والتنظيم، ويحض على دعمها مادياً ومعنوياً.

١٩. حماية البيئة:

على الدولة وكافة أجهزتها ومستوياتها العمل على حماية البيئة وعلى ترسيخ المبادئ البيئية في القوانين والسياسات والممارسات.

٢٠. حقوق الإنسان:

ينص الدستور على وثيقة حقوق الإنسان تقتضي أن تحترم الدولة وتعزز كافة أجهزتها ومستوياتها حقوق الإنسان السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والتي نصت عليها مبادئ الشرائع السماوية.

يتضمن الدستور المواثيق الدولية التي تمت المصادقة عليها.

٢١. الوحدة في التنوع:

ينص في الدستور على أن الاعتراف بالتنوع الديني والإثني والثقافي جزء من حقوق الإنسان، وينبغي تأكيده عبر مواثيق: دينية، وثقافية، **(مقترحنا للميثاق الثقافي ضمن فقرة الهوية أدناه، ومرفق مقترحنا للميثاق الديني في الملاحق).**

٢٢. العلاقة بين الدين والدولة

(١) الإسلام جزء مهم من المكون الثقافي السوداني، والقول بإبعاده من الشأن العام لا يجدي بل يأتي بنتائج عكسية، ولكن مطلب التأصيل الإسلامي ينبغي ألا يحرم الآخرين حقوقهم الدينية والمدنية وألا يخدش المساواة في المواطنة، وأن يتم عن طريق آلية ديمقراطية.

(٢) يلتزم الدستور بأن تكون القوانين عامة التطبيق مدنية المصادر والتشريعات ذات المحتوى الديني تخصص في التطبيق على أتباع ذلك الدين.

(٣) ينص الدستور على احترام الاديان وعدم الاساءة للمقدسات الدينية أو الاثنيات.

(٤) لا يجوز إصدار أية تشريعات تنقص من الحريات الدينية، وحقوق الإنسان، وهي حقوق يكلفها الدستور.

٢٣. الإعلام:

أ) ينص الدستور في وثيقة الحقوق على حرية التعبير وحرية الوصول للمعلومات.

ب) وينص على قومية أجهزة الإعلام المملوكة للدولة.

ج) وعلى مجلس قومي للإعلام يتولى إدارته ويكفل قوميته.

٢٤. أجهزة الأمن:

ينص الدستور على أن أجهزة الأمن الداخلية والخارجية أجهزة مهمة لسلامة الوطن والمواطنين على أن تمارس دورها في جمع وتحليل المعلومات لا القيام بأية

أنشطة تنفيذية.

٢٥. الالتزام بالمبادئ وبحكم القانون:

تلتزم الدولة في كل أجهزتها الاتحادية والولائية والمحلية كمبادئ المساواة والشفافية والنزاهة والمساءلة وسيادة حكم القانون في أدائها العام وكافة ممارساتها.

هذه جملة من توجيهات ومبادئ عامة ينبغي أن تهتدي بها كل أجهزة الدولة تشريعية تنفيذية وقضائية على كافة مستوياتها ويرعاها ويصونها المجتمع وكياناته مما يجعل العرف يدعم الإرادة الدستورية.

ثالثا: السلام:

المجلس القومي للسلام:

بالتزامن مع الملتقى التحضيري يتفق على تكوين مجلس قومي للسلام. هذا المجلس مكون من عناصر تمثل الإدارة القومية للبلاد ومؤسسات الدولة المعنية.

قبل اختيار هؤلاء لعضوية المجلس القومي للسلام يعلنون موافقتهم على: إعلان عروشا، مذكرة أمبيكي الأخيرة، وإعلان المبادئ العشرة أدناه.

يرأس هذا المجلس شخص محايد ومؤهل ويكون مقرره كذلك.

يخاطب هذا المجلس فور تكوينه الجبهة الثورية السودانية، ويناشدها الموافقة على إعلان المبادئ المذكور، فإن وافقت يعترف بها طرفاً آخر في التفاوض من أجل السلام لإبرام اتفاقية سلام تدخل مكوناً أساسياً في الدستور.

يتفق مع مجلس السلم والأمن الإفريقي على رئاسة ومقررية مفاوضات السلام هذه.

أهداف ومهام المجلس:

أهداف المجلس هة تحويل مفاوضات السلام من الثنائية إلى القومية لتلافي

أخطاء الاتفاقيات الماضية، وتحقيق السلام العادل الشامل وضمان استمرارية عملية السلام.

مهامه هي:

١. تهيئة المناخ لبناء الثقة.
٢. الاتصال بالأطراف المتحاربة.
٣. إجراء والإشراف على الحوار.
٤. إدارة عملية التفاوض.
٥. توفير ضمانات تنفيذ الاتفاق.
٦. التوقيع على وثائق المفاوضات.
٧. رعاية مؤتمرات الصلح والمصالحة.

الهيكل: لتنفيذ المهام أعلاه يجب أن تتوفر للمجلس كامل الاستقلالية والقدرة التنفيذية والصلاحيات اللازمة من رأس الدولة.

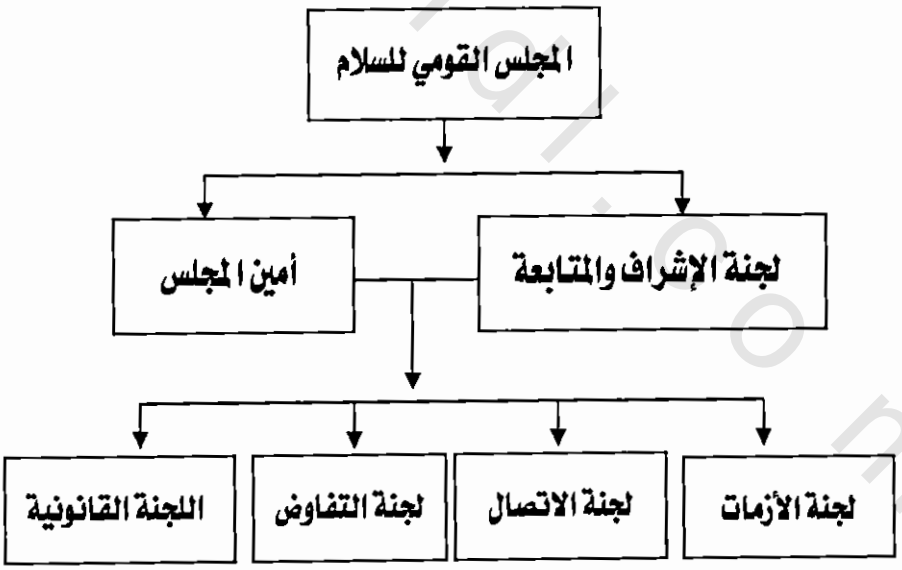

الإجراءات الأولية الملطوبة لقيام المجلس:

١. اعتراف الحكومة بالجبهة الثورية والقبول بالتفاوض معها.

٢. إعلان الجبهة الثورية قبولها خيار الحل السياسي مقدماً على بقية الخيارات.

٣. الاتفاق المسبق على إعلان مبدييء ملزم.

٤. الاتفاق على آلية مراقبة إقليمية ودولية.

إعلان مبادييء السلام:

١. قومية عملية السلام في السودان توجب عقد مؤتمر قومي دستوري يضم كافة الشركاء في الوطن وهم: أحزاب الحكومة، وأحزاب المعارضة، والحركات المسلحة، ومنظمات المجتمع المدني بشقيها (سكوفا وكونفيدرالية منظمات المجتمع المدني)، تشارك فيه المرأة بما لا يقل عن الربع، وذلك لوضع خريطة طريق للسلام العادل الشامل والتحول الديمقراطي الكامل.

٢. تعلن الجبهة الثورية التزامها بالسعي لحل سلمي عبر التفاوض في إطار عملية سلمية قومية شاملة.

٣. تأكيد كافة الأطراف المعنية التزامها بوحدة السودان وسلامة أراضيه وإيجاد حل عادل لمشاكله يعترف بالتنوع الديني والإثني و لثقافي في البلاد.

٤. الاهتمام بالنازحين واللاجئين ضحايا الاقتتال من المدنيين، وتوفير كافة احتياجاتهم الإنسانية وأمنهم وسلامتهم، وكفالة حرية المنظمات الإنسانية لتوفير احتياجاتهم الإنسانية والخدمية.

٥. إقامة آلية فاعلة للعدالة الانتقالية تحقيقاً للعدالة والإنصاف ومنعاً للإفلات من العقوبة.

٦. إعادة هيكلة مؤسسات الدولة لكفالة قوميتها واستيعاب القوى المدنية والمسلحة المعنية، وإنها التمكين وإعادة أو إنصاف المفصولين في الإطار القومي المنشود.

٧. مخرجات المؤتمر القومي الدستوري تشكل أساساً لدستور البلاد الذي

يبحث ويجاز عبر آلية ديمقراطية.

٨. للأطراف المشاركة في المؤتمر القومي الدستوري الحق في حضوره كفصائل أو أحزاب أو تكوينات مشتركة ما داموا جميعاً ملتزمين بهذا الإعلان.

٩. عندما يوقع على إعلان المبادئ تعلن كافة القوى المعنية هدنة لإفساح المجال للتفاوض السلمي وتهيئة المناخ لعقد المؤتمر الدستوري.

١٠. يناشد السودانيون الاتحاد الأفريقي، والجامعة العربية، ودول الجوار، والاتحاد الأوربي والأمم المتحدة والولايات المتحدة لدعم هذا الإعلان والمساعدة في تحقيق أهدافه.

السلام في المناطق الثلاث

قضايا المناطق الثلاث ذات طبيعة مجتمعية سياسية اقتصادية ولا بد من اشراك هذه المجتمعات في حل القضايا المذكورة

المسائل الاجرائية:

١) التأكيد على أن المشاكل بين الدولتين وداخل السودان في مناطق النزاع ذات طبيعة سياسية اقتصادية ثقافية لا تحل إلا بالحوار القومي الجامع داخل الوطن وبالحوار مع دولة الجنوب.

٢) لا بد من ترجيح صوت العقل لتحقيق سلام عادل شامل يقوم على الآتي:

أ. من الناحية العملية العاجلة: نزع فتيل الأزمة عبر:

١. انسحاب كافة القوات المسلحة المعنية إلى مواقعها في يوليو ٢٠١١م.

٢. وقف شامل لاطلاق النار على كافة الحدود.

٣. السماح لمراقبين دوليين للمراقبة في مناطق التوتر مع ضمان مرونة الحدود حفاظا على مصالح القبائل الرعوية في الطرفين.

٤. السماح فورا لضحايا الاقتتال بالتجمع في معسكر نازحين وتمكين وصول الاغاثة الإنسانية لهم.

٥. لا بد أن تقوم الأسرة الدولية بالتزاماتها تجاه السلام ونحو كفالة حقوق الإنسان ومطالبة كافة أطراف النزاع بالوفاء بالتزاماتها نحو القانون الدولي الإنساني المفصل في اتفاقيات جنيف الأربع والبرتوكولات الثلاثة الملحقة بها التي تم تجاهلها بالنسبة للأسرى والقتلى ومطالبة الجميع بالامتناع عن شن الحرب ومعاقبة من يخالف تلك الالتزامات.

أ. لتحقيق السلام العادل الشامل والتحول الديمقراطي الذي يحقق الاستقرار في مناطق النزاع (أبيي – جنوب كردفان- جنوب النيل الازرق- دارفور وسائر مناطق التوتر) تتم معالجة أسباب النزاع وفق المبادئ التالية:

أولاً: قضية أبيي

١. الالتزام بالمسائل الاجرائية (وقف إطلاق النار- انسحاب قوات الطرفين إلى مسافة محددة شمالا وجنوبا- تكليف شرطة من العناصر السكانية في المنطقة- آلية حفظ سلام دولية محدودة العدد- إغاثة عاجلة للنازحين- عودة النازحين لمناطقهم وتعويضهم عن الخسائر- تكوين إدارة مدنية قومية مؤقتة.

٢. اعتبار تحكيم أبيي مرجعيا وإبرام بروتوكول تعايش بين سكان المنطقة بالصورة التي تراعي تحفظات الأطراف المعنية وبما يحافظ على مصالحهم. يسند لسكان المنطقة ابرام ذلك البروتوكول.

٣. وضع بروتوكول يكفل حقوق الارتفاق للمسيرية في المنطقة كالمعهود تاريخياً وبصورة قاطعة لا تتأثر بالوحدة أو الانفصال.

٤. وضع خطة لتنمية المنطقة لصالح كافة سكانها على أن تحقق استقرار الرحل والبنية التحتية والاستثمار الزراعي والصناعي.

٥. تعامل المنطقة كوحدة جيوسياسية وتشترك في تقرير مصيرها (عبر الاستفتاء) كل مكونات سكانها السياسية، والمدنية، والقبلية بلا استثناء.

٦. هذه المبادئ تتجاوب معها القوى السياسية وسكان المنطقة ويعقد لدراستها والقرار بشأنها ملتقي يحضره ممثلو القوي السياسية، وممثلو سكان المنطقة الحقيقيون .

٧. وإلى حين ذلك تدار المنطقة عن طريق آلية قومية تستهدي بقرار التحكيم وتتعامل مع كافة الأطراف بالمرونة اللازمة لتجنب المواجهات.

ثانياً جنوب كردفان والنيل الأزرق:

إن لهذه المناطق الحق في حكم لا مركزي ، والحق في نصيب في السلطة المركزية والثروة بحجم السكان بالاضافة للحقوق الثقافية للسكان. نرى أن يتم الاتفاق بمشورة أهل تلك المناطق على الآتي:

- صلاحيات ذاتية محددة في العلاقة ما بين المركز والولاية حتى وإن أدي ذلك لنظام فدرالي غير متماثل asymmetrical federalism.
- حقوق تنموية وخدمية محددة لإزالة أسباب التهميش.
- القوات التي كانت جزءا من الجيش الشعبي في هذه المناطق قوات شمالية ولكن لا يجوز التعامل معها بصورة روتينية بل يجب الاتفاق على إطار سياسي مع قياداتها ضمن بنود المشورة الشعبية بما يوفق أوضاعها في إطار وحدة القوات المسلحة السودانية.
- الحركة الشعبية / الشمال تمثل قوة اجتماعية معينة ويتفق مع قيادتها على إعادة هيكلتها كحزب من أحزاب السودان، وما يتفق عليه يكون أساسا للمعاملة بالمثل في دولة جنوب السودان.

إعلان مبادئ سلام دارفور

نقترح اعلان المبادئ أدناه ليكون أساساً لحل مشكلة دارفور:

أولا: فيما يتعلق بوحدة إقليم دارفور، وإدارة الحواكير القبلية بما يتوافق مع الأعراف والتقاليد مع تأمين انتفاع الآخرين بها، والمشاركة في رئاسة الدولة يرد لدارفور ما كان لها في هذه المجالات حتى عام ١٩٨٩ م. وأن تعود حدود الإقليم مع سائر أقاليم السودان إلى ماكانت عليه في ١/ ١/ ١٩٥٦.

ثانيا: الالتزام بقرارات مجلس الأمن (١٥٩١ و١٥٩٣) بما يحول دون الإفلات من العقوبة.

ثالثا: تكوين هيئة قومية للحقيقة والمصالحة ورفع المظالم تتناول كافة التجاوزات منذ استقلال السودان.

رابعا: الاتفاق على وقف شامل لإطلاق النار ووقف العدائيات وعمليات التوسع العسكري، وتجميد إجراءات الإعدامات واطلاق سراح جميع المعتقلين قي قضية دارفور.

خامسا: الالتزام بتعويضات فردية للذين نكبتهم الأحداث، وتعويضات جماعية لتعمير المدارس، والمستشفيات ووسائل الري، وتأمين عودة النازحين واللاجئين لقراهم وحصولهم على الأمن فيها، مع العمل على نزع السلاح بعد بسط الأمن.

سادسا: تتولى إدارة الإقليم قيادات تكون مقبولة لكل الأطراف.

سابعا: أن تكون حقوق الإقليم في السلطة والثروة بنسبة حجم السكان الحقيقية.

ثامنا: أن تعاد هيكلة مؤسسات الدولة لكفالة قوميتها والتوازن فيها.

تاسعا: إن ينال الاتفاق شرعية دارفورية عبر ملتقى جامع يضم كافة عناصر دارفور المسلحة، والسياسية، والمدنية: والقبلية

عاشرا: . إعطاء فرصة لمكونات دارفور المسلحة للتحول لأحزاب سياسية، أو التحالف مع أحزاب سياسية، وخوض الانتخابات العامة لكي تصير الانتخابات عامة فعلا ويقبل الجميع نتائجها.

حادي عشر: الاتفاق على تأمين المدنيين وحماية النازحين واللاجئين وتأمين وصول الاغاثات لهم وحماية المنظمات العاملة في المجال الإنساني.

ثاني عشر: الالتزام بحسن الجوار وعدم التدخل في شئون الجيران وعقد مؤتمر أمن إقليمي لجيران السودان لتحقيق الأمن والتعاون الإقليمي بشهادة وضمان كافة دول الجوار.

ثالث عشر: أن يكون للاتفاق شرعية قومية عبر ملتقى جامع.

رابع عشر: تحكم الفترة الانتقالية إلى حين إجراء الانتخابات حكومة قومية تضمن دقة تنفيذ ما اتفق عليه وتقود الفترة الانتقالية لحين إجراء الانتخابات وتنفيذ وقف إطلاق النار الشامل وسائر هذه المبادئ.

خامس عشر: هذه الحقوق تضمن في الدستور.

هذا النهج القائم على الحقانية والشرعية يصلح أساسا لمعالجة التوترات الجهوية الأخرى حسب ظروفها لكيلا يؤدي الاتفاق لتوترات لاحقة.

رابعا: الاقتصاد

أ) المشاكل الموروثة:

ظل اقتصاد البلاد يعاني من مشاكل موروثة منذ عهد الحكم الاجنبي واستمرت حتى العهود الوطنية تتمثل في:

- اختلال التوازن بين القطاعات التقليدية والقطاعات الحديثة
- اختلال التوازن الجهوي في توزيع المشروعات التنموية والخدمية .

وبالنسبة للسياسة الاقتصادية فإن العهود الوطنية الديمقراطية: اتبعت في الغالب سياسات متوازنة، ودرجة مقبولة من العلاقات الدولية، ولكنها عانت من عدم الاستقرار السياسي ومن قصر فتراتها. بينما العهود الوطنية الشمولية: حافظت على درجة اعلى من الاستقرار بالقبضة الحديدية. وتوسعت في الصرف الأمني والسياسي على حساب التنمية والخدمات، كما أهدرت بالفساد مبالغ مقدرة. توسعت في القروض الخارجية مما كلف البلاد أعباء الديون الخارجية.

ب) العهد الحالي كرس لمشاكل اقتصادية إضافية تمثلت في الآتي :

- غياب تام للمشاركة والعدالة الشفافية وسيادة حكم القانون .
- تمكين اقتصاد ظالم ومحاباة لأفراد وجماعات واستشراء للفساد بجميع أنواعه.

- تنفيذ سياسة التحرير الاقتصادي بصورة مشوهة ورفع الدعم وتصفية وبيع القطاع العام والتمكين الاقتصادي الحزبي.

- تصفية المؤسسات الرقابية مثل المشتروات الحكومية – والمخازن والمهمات – التشييد والاشغال– النقل المكنيكى.

- تخريب النظام المصرفي.

- تركيز الصرف بشكل كبير وأساسي علي حماية النظام الأحادي (أمنيا وعسكريا وسياسيا) علي حساب الإنفاق التنموي والخدمي .

- الصرف التنموي اتسم بالعشوائية والاختلال في ترتيب الأسبقيات والأخطاء في التنفيذ.

- الإهمال الشديد للقطاعات الإنتاجية والتنموية والتركيز علي الإيرادات الريعية مثل البترول والذهب

- انعدام الخطيط وأبرز مثال له عدم التحسب لانفصال الجنوب مما عرض اقتصاد البلاد للصدمة أو الوقف المفاجئ للجزء الأكبر من إيرادات النفط بعد انفصال الجنوب.

- تدهور العلاقات مع مؤسسات التمويل الدولية

ج) **إفرازات السياسات الخاطئة المذكورة :**

- استشراء الفقر والفساد في البلاد.

- هجرة كاملة من الريف الانتاجي وتكدس غير منتج في المدن حيث ارتفعت قيمة الغذاء المستورد من (٧٢) مليون دولار في العام ١٩٩٠ إلي (٢.٣٦٥) مليار دولار في عام ٢٠١٠.

- تصاعد النبرة الاحتجاجية و التمرد وحمل السلاح في وجه الدولة.

- الاتفاق على نقل بترول الجنوب جيد، وايراده السنوى في فترة الثلاث

سنوات حوالى ١.٥ مليار$. ولكن احداث الجنوب الدائرة الآن خفضت انتاج البترول وبالتالى الإيراد المتوقع منه، وفي ظروف الحرب فإن الانتاج نفسه قد يتوقف في أية لحظة.

- العلاقات الدولية مع الغرب زادت تدهورا، ومع الصين لم تعد باالحماسة السابقة لفقدان عامل البترول، ومع دول الخليج (عدا قطر) و مصر تدهورت بشدة. وهذا يعنى مشكلة في اعفاء الديون الخارجية (بلغت ٤٣ مليار$)، ومشكلة في الحصول على قروض تنموية ميسرة، ومشكلة في التعامل المصرفى مع بنك السودان والمصارف السودانية (كما رشح مؤخرا من البنوك السعودية والخليجية والصينية) وهذه تؤذن بخنق الاقتصاد السوداني.

- بلغت الحالة المعيشية في البلاد حدا من التدهور جعل زيادات الأسعار ورفع الدعم عن الوقود الذي اعلنته الحكومة في سبتمبر ٢٠١٣م يثير حراك وثورة سبتمبر الماضى. إرهاصات ثورة سبتمبر تشير لنذر ثورة جياع؛ فإهمال الانتاج والتنمية في الولايات أدى لنزوح كبير للمدن ولولاية الخرطوم (ولاية الخرطوم كان بها حوالى ٧٪ من سكان البلاد في ١٩٨٩م، وعام ٢٠١٠م تضاعفت النسبة تقريبا وبلغت ١٣٪ من السكان، و ارتفعت النسبة بعد انفصال الجنوب إلى حوالى ١٦٪). اتجاه النزوح لولاية الخرطوم اكدته الاحصائيات التي اوردها د. شرف الدين بانقا في كتابه الحرب والنزوح والسلام، اذ ذكر انه منذ عام ١٩٩٠م بدأت اعداد النازحين في التدفق على الخرطوم حتى اصبحت المدينة الاكثر نزوحا في العالم (بها ١٠٪ من نازحى العالم ثلثى سكانها من النازحين والعشوائين). هذا التحول الديمغرافى يؤثر سلبا على الاقتصاد؛ والنازحون يتحولون من منتجين في الأرياف الى مستهلكين في المدن، كما ان نمط الغذاء يتحول من الذرة للقمح (ارتفعت واردات القمح من ٢٥٠ ألف طن عام ١٩٩٠، الى ٢أ١ مليون طن عام ٢٠١٢م).

ه) ملامح البرنامج الاقتصادي البديل :

في نوفمبر ٢٠١١م نظم حزب الامة القومي مؤتمراً اقتصادياً قومياً بمشاركة فاعلة من الخبراء السودانيين بالداخل والخارج، وبالتنسيق مع القوى السياسية

التي شاركت في المؤتمر وقدمت رؤاها وهي: حزب الامة القومي، المؤتمر الشعبي، الحزب الشيوعى، الحزب القومي السوداني، المنبر الديمقراطي لشرق السودان، المؤتمر السوداني، والحزب الاتحادى الديمقراصى الموحد.

ملامح البرنامج الاقتصادي البديل كالتالي:

أولا : إعادة ترتيب أولويات التنمية وأسبقيات تخصيص الموارد لدعم جهود التنمية في دارفور والشرق وجبال النوبة وجنوب النيل الأزرق بما يوقف النزاعات القائمة هناك والمحتملة في كافة المناطق الأقل نمواً.

ثانيا : المواءمة والتوأمة من أجل إحداث التنمية العادلة التي تحاصر الفقر والعطالة وتحدث النمو المتنوع المستدام.

ثالثا: استبدال الاقتصاد الريعي (الاعتماد على البترول ثم الذهب) بالاقتصاد الإنتاجي المتجدد، وتحقيق نمو مستدام ومتنوع في القطاعات الإنتاجية المتعددة تؤدي إلى إنعاش سوق العمل والإنتاج وزيادة الإنتاجية لتحقيق الوفرة وزيادة الصادر ومن ثم الرفاه الإجتماعي.

رابعا: الاتجاه نحو تقليل واردات الغذاء، والكماليات، والسعي نحو الإكتفاء الذاتي.

خامسا: أن تعاد قسمة الموارد في الموازنة بما يزيد النسبة المعطاة للتعليم فلا تقل عن ٢٠٪ والصحة فلا تقل عن ١٥٪ مع تقليل الحصص المعطاة للأمن والدفاع والقطاع السيادي والإداري بتقليص عدد الولايات رجوعا للأقاليم الخمسة القديمة.

سادسا: اعتماد اقتصاد السوق الحر الاجتماعي، والالتزام بإقامة دولة الرعاية الاجتماعية عبر برنامج تدريجي مدروس.

سابعا: توفير حاضن سياسي يحقق السلام الشامل العادل والتحول الديمقراطي الكامل مرتكزاً على مشروعية اقتصادية تحقق النماء ومطلوبات

العدالة الاجتماعية، ليتخذ القرارات الاقتصادية الصحيحة ويقيم علاقات خارجية جيدة ويستفيد من المساعدات الممنوحة دولياً للدول الفقيرة ومنها إعفاء الديون، باشتراط تحقيق الحكم الراشد.

ثامناً: تطوير القطاع الزراعي والاقتصادي الريفي وتحوله هيكلياً مما يتطلب إنهاء تجاهل القطاع الزراعى المطرى التقليدي، والتوسع في القطاع المروي، وتطويرهما.

تاسعاً: مراجعة سياسات الصمغ العربي وتطوير صادر الصمغ، والاهتمام بالغابات وبوقف وتيرة الزحف الصحراوي الحالية.

عاشراً: الاهتمام بقطاع الثروة الحيوانية والسمكية وحل مشاكل التضارب بين الرعاة والمزارعين جراء إنشاء المشاريع الجديدة، ونوبات الجفاف، إضافة للمشاكل المستحدثة بعد انفصال الجنوب.

حادي عشر: إجراء حوار بين الأجهزة التنفيذية والتشريعية والمستهلكين، والقيام بالتخطيط والتنسيق المؤسسي بين قطاعات البترول والكهرباء والطاقة الجديدة والمتجددة، مع الاستعانة بالبحث والتكنلوجيا والتدريب للوصول للإستراتيجية القومية المثلى للطاقة.

ثاني عشر: جذب الشركات العالمية الكبيرة ذات القدرات الفنية والمالية المطلوبة لزيادة الاستكشافات في المناطق ذات الشواهد البترولية، مع مراعاة عدم تكرار تجربة التلوث البيئي في مناطق استخراج وتكرير البترول، والتأكيد على وقف الاحتكارية الجهوية في المؤسسة العامة للبترول.

ثالث عشر: الاهتمام بقطاع التعدين في كافة المعادن الموجودة بالسودان وليس فقط الذهب، ووضع شروط خدمة مشجعة له، وإخضاع التعدين العشوائي لرقابة ووضع ضوابط تمنع الإضرار بالبيئة.

رابع عشر: التخطيط للنقل التكاملي المرشد بين الوسائط المختلفة (نهري، بحري، جوي، سكة حديد، بالأنابيب..الخ)، والسعي لتطوير تلك الوسائط

والتنسيق فيما بينها عبر توفير الإحصائيات المطلوبة حول الحاجة للنقل وطبيعة المنقول وأماكن الإنتاج والاستهلاك.

خامس عشر: إصلاح بيئة الاستثمار بما يجذب المستثمر الوطني والأجنبي، ووضع خطة شاملة للاستثمار وأولوياته وتحديد مجلس يشرف على التخطيط ويحدد الاستثمارات المطلوبة في الزراعة والصناعة وغيرها يجلب المستثمرون على أساسها.

سادس عشر: مراجعة السياسات النقدية والائتمانية وقانون تنظيم العملة المصرفي بما يحقق استقرار سعر الصرف وتوحيده، وزيادة المساهمة في القطاع الخارجي من الاقتصاد. وأن تكون ولاية المال العام لوزارة المالية.

سابع عشر: تفعيل القطاع الصناعي مع التركيز علي الصناعات التحويلية للمنتجات الزراعية والحيوانية.

ثامن عشر: إقامة علاقة توأمة اقتصادية مع دولة جنوب السودان انطلاقاً من المصالح والروابط المشتركة والتي تحقق للطرفين كسباً مشتركاً.

تاسع عشر: الانضمام الفوري لاتفاقية الإطار التعاوني لحوض النيل (اتفاقية عنتبي) وللمفوضية التي سوف تقرر في قضايا حوض النيل ونقاش حصص السودان ومصر والاستخدامات المختلفة وغيرها من القضايا من داخل المفوضية. والسعي لتطوير وتدوير مو رد السودان المائية الأخرى والتي تبلغ أضعاف مياه النيل وأهمها حصاد مياه الأمطار والمياه الجوفية.

عشرون: الالتزام الكامل بتحقيق مبادئ وأهداف الألفية للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥م.

حادي وعشرون: إنشاء مجلس فاعل للتخطيط الاقتصادي يعكس ويؤكد مشاركة أهل السودان علي اختلافاتهم الجغرافية والجهويه والسياسية والمهنية والنوعية في عملية التخطيط.

ثاني وعشرون: إصلاح التشريعات الاقتصادية لوقف الميزات التقديرية المعطاة للمسئولين في القوانين التي تنظم المصارف والاستثمار في كافة المجالات كجزء من ثقافة التمكين. وتقليل الضوابط والقيود التي تنفذ على المستثمر العادي.

ثالث وعشرون: الاهتمام بالإعلام الاقتصادي وتطويره، وبناء قدرات الإعلام الاستقصائي ليلعب الإعلام دوره ككلب حراسة يكشف الفساد والتجاوزات.

رابع وعشرون: الاهتمام بالجانب الثقافي: العادات والتقاليد المعوقة للعمل الاقتصادي وتصحيح الموقف من الإنتاج ليأخذ الواحد قيمته مما ينتج وليس مما يستهلك، ووقف الهدر في زمن الإنتاج عبر المجاملات، والمصارحة في الجانب الاجتماعي لوقف التخلف.

الخطط والبرامج المطلوبة للإصلاح الاقتصادي:

- ينبغي اتباع خطة إسعافية للإصلاح الاقتصادي على مدى (مائة يوم) لاحتواء صدمة الانفصال والتردي الاقتصادي والمعاناة المعيشية المريعة، و إعادة اطلاق عملية النمو الذي تقوده الصادرات غير الريعية.

- التخطيط للنهوض بالقطاع المطرى التقليدى وتنفيذ مشاريع حصاد المياه.

- انعقاد مؤتمر اقتصادى قومي تشارك في تنظيمه القوى السياسية ويشارك فيه المختصون والأكاديميون والخبراء السودانيون بالداخل والخارج للاتفاق على برنامج تنموي بعيد المدي لتنويع قاعدة الاقتصاد لاستدامة النمو وزيادة نجاعته في مكافحة الفقر والبطالة.

- مطلوب أن يتم كل ذلك في ظل حاضن ديمقراطي يتعدى التنافس الانتخابي ويستصحب مؤسسات «الضبط و التوازن» وصولاً الى حوكمة اقتصادية رشيدة؛ و التخطيط لأن ينجز البرنامج الاقتصادي المقترح هدف خفض الفقر بنسبة ٥٠٪ بحلول العام ٢٠٢٠م.

خامسا: الفساد

يعد الوعي بمخاطر الفساد والأضرار الكبيرة التي يلحقها بالإقتصاد والمجتمع، شرطاً ضرورياً لتشكيل حركة شعبية واسعة ترفض ثقافة التسامح مع الفساد وتعمل بعزيمة وإصرار علي مقاومته واجتثاثه. باعتبار أن ذلك يشكل إحدي ضرورات ومقومات عملية الإصلاح السياسي والاقتصادي المطلوب.

وللقضاء على الفساد ينبغي:

١. تحقيق ولاية المالية على المال العام وتوقيف التجنيب والمساءلة عن المال المجنب.

٢. الكشف عن بؤرة الفساد الكبير والصغير أسبابه وحجمه في كافة مستويات الحكم وقطاعات الإقتصاد الوطني.

٣. وقف إنغماس كبار التنفيذين في جهاز الدولة وأقرباؤهم في ممارسة أي نشاط اقتصادي بشكل مباشر أو غير مباشر.

٤. سن التشريعات اللازمة التي تحمي ممتلكات المجتمع وموارده وتنزيل العقوبات الرادعة علي كل الضالعين في الفساد وبخاصة من يمارسون الفساد الكبير واسترداد ممتلكات وأموال الشعب في حالة ثبوت تجاوزات.

٥. إعادة تكوين مؤسسات الضبط والرقابة وتفعيل دورها وهي المشتريات الحكومية والتشييد والأشغال والنقل الميكانيكى والمخازن والمهمات.

٦. رصد القطاع الخصوصي المكون من الشركات التابعة لجهاز الأمن والقوات المسلحة والشرطة، وحصر أصول هذه الشركات وأرصدتها وتحويل ملكيتها لوزارة المالية والمساءلة عن الأموال الضائعة.

٧. التحقيق في مؤسسات الدولة الخدمية التي ضاعت كلياً أو جزئياً وهي الخطوط البحرية والخطوط الجوية والسكة حديد وغيرها.

٨. التأكيد على المساءلة عن الاعتداءات على المال العام إبطالاً لصناعة

الفساد الحالية.

٩. نفي سياسة التمكين، ووقف التوظيف أو الإحالة للصالح العام على أسس حزبية.

١٠. التصدي للفساد في عمليات الخصخصة التي تمت بصورة غير موضوعية والتقديرات الخاطئة لحجم وقيمة المال العام المخصخص.

١١. فتح العطاءات وديمقراطيتها وعدم خضوعها للمحسوبية أو الإقصاء على أسس حزبية أو جهوية أو غيرها.

١٢. تمكين المراجعين القانونيين من الاطلاع على الأداء العام والخاص للمؤسسات الكبرى، والمنظمات والاتحادات، والأوقاف، واطلاع المراجع العام على كامل الأداء بدون استثناء لأية جهة.

١٣. الاهتمام بمحاربة الفساد في القطاع الخاص وكذلك في داخل الأحزاب.

١٤. التخطيط للمساءلة عن الفساد في حالة تحقيق التغيير ونقاش صيغ أمثال رد المنهوبات مقابل العفو.

١٥. إنشاء مفوضية قومية للتصدى للفساد؛ تتولى مهمة تنمية وإعلاء درجة الحساسية من الفساد في المجتمع؛ وتنظم التنسيق والتعاون مع منظمة الشفافية العالمية في الضوابط المطلوبة لقفل أبواب الفساد.

١٦. المفوضية تدرس مظاهر الفساد في المجتمع وتوصى بمطلوبات المعالجة.

سادساً: العلاقات الخارجية

- الالتزام بالشرعية الدولية وبميثاق الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المتخصصة وبالمنظمات الإقليمية والدولية ومواثيقها ومعاهداتها واتفاقياتها التي وقع عليها السودان والتي ينبغي أن يوقع عليها، والتعامل بموضوعية مع المؤسسات الدولية والدعوة لإصلاحها وفق نظمها.

- الالتزام بسياسة حسن الجوار واحترام سيادة الدول وعدم التدخل في الشئون الداخلية للآخرين وبناء العلاقات الثنائية والإقليمية على التعاون البناء والمصلحة المشتركة.

- تفعيل دور السودان في الاتحاد الافريقي والجامعة العربية والمجال الإسلامي وتطبيع علاقات السودان الدولية ليقوم بدوره في التعاون الدولي والسلام العالمي.

- الالتزام بحل النزاعات والخلافات بالوسائل السلمية والقبول بمبدأ التحكيم القاري والدولي.

- التزام الحياد الإيجابي والبعد عن المحورية في العلاقات الخارجية.

- قيام السياسة الدولية والعلاقات الخارجية على الخصوصية بالنسبة لبعض الدول، وعلى التوازن بالنسبة للأسرة الدولية.

- إقامة علاقة توأمة مع دولة جنوب السودان، وعلاقات تكامل إقليمية مع دول جوار أخرى.

سابعاً: الهوية الوطنية

السودان وطن متعدد الإثنيات، والثقافات، واللغات، والأديان، والطبوغرافيا، عايشت مجموعاته تجارب تاريخية متباينة برغم تجارب وحدتها في الماضي القريب والبعيد، كما تعيش وسائل كسب عيش مختلفة، كل ذلك ينعكس في التنوع الثقافي الهائل والذي يمكن أن يصير قوة إذا أحسنت إدارته، بيد أنه شكّل بسبب مظالم سوء الإدارة في الماضي أحد أهم أسباب الغبن والنزاعات التي أدت لانفصال الجنوب ولحمل السلاح في دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق والشرق، مع نذر تفجر النزاع في مناطق أخرى.

إن الإدارة الرشيدة لمسألة الهوية الوطنية تقتضي التالي:

الديمقراطية التوافقية:

النص على شكل من أشكال الديمقراطية التوافقية التي لا تكتفي بالأغلبية كمعيار وحيد للحكم وتضيف معياراً آخر هو التوافق الذي يضمن إيصال صوت الجميع ويحقق التشاركية المطلوبة في إدارة الشأن العام. وينبغي اعتماد المباديء التالية:

١ أن يكون المجلس التشريعي واسع التمثيل لكل مكونات السودان وذلك بإعطاء قدر معين من الدوائر للتمثيل النسبي فى المجالس والمؤسسات المنتخبة.

٢ ضمان تمثيل المرأة بما لا يقل عن الربع في المجالس التشريعية عبر الكوتة.

٣ إعطاء نسبة لتمثيل الخريجين بشكل عادل ومنصف يعكس تنوع البلاد وخريجيها.

٤ تحقيق الإدارة الذاتية للشئون الخاصة لكل إقليم (الفدرالية) بشكل مجدٍ إدارياً ومالياً.

بطاقة الهوية

عندما نأخذ كل العوامل المذكورة هنا في الاعتبار فإن بطاقة الهوية السودانية التي تشكل الحل تكمن في الاحتكام للوصفة التالية:

- السودان شعب أغلبية أهله مسلمون تساكنهم مجموعات وطنية متعددة الأديان، ولغة الخطاب العام فيه عربية تعايشها ثقافات زنجية ونوبية ونوباوية وتبداوية.
- لكل المجموعات الدينية والثقافية الحق في حرية العقيدة وحرية التعبير عن ثقافاتهم ولغاتهم وتواريخهم.
- ينعم كافة أهل السودان بحقوق مواطنة متساوية بصرف النظر عن الدين أو الثقافة أو النوع.
- لقد كانت التنمية في السودان وتوزيع الخدمات الاجتماعية غير متوازنة ما يوجب تطبيق برنامج حازم لتحقيق التوازن والعدالة في هذا المجال.

• النظام الديمقراطي هو الذي يكفل للكافة حقوق الإنسان، والحرية، والعدالة، ولكن الممارسة الديمقراطية ينبغي أن يصحبها التزام بمشاركة عادلة لكل مكونات الشعب السوداني في السطة المركزية، وأن يكفل لمكونات السودان الجهوية حقوقاً فيدرالية حقيقية لممارسة حكم ذاتي ديمقراطي.

• يكفل للمسلمين حق تحقيق مقاصد الإسلام كما يكفل ذلك لكافة المجموعات الدينية الأخرى الحق في تطبيق مقاصد أديانهم، على أن يراعي الجميع حقوق المساواة في المواطنة، وأن يلتزموا بالعمل بالوسائل السلمية.

• يعتمد السودانيون اللغة الإنجليزية لغة مخاطبة دولية دون حجر لاستخدام لغات عالمية أخرى.

•ويلتزم السودان بتصحيح خلل التوازنات في علاقاته الإقليمية العربية، والأفريقية والإسلامية وأن يتبع سياسة دولية تخدم مصالحه الوطنية بلا عداء وبلا تبعية.

• يتفق على بروتكول ثقافي وآخر ديني لضمان حسن إدارة التنوع الثقافي والتعايش الديني ولتحقيق المساواة الثقافية وإحسان التلاقح والوصال. (البروتوكولان المقترحان مرفقان في الملاحق).

•تعاني المرأة من اضطهاد نوعي لدى لمجموعات السودانية المختلفة، وينبغي أن يكون تحرير المرأة من قيود الظلم والاضطهاد أحد لبنات الهوية السودانية المنشودة. الميثاق النسوي جزء لا يتجزأ من خطتنا المستقبلية للعدالة والإنصاف.

• استغلال القوت المسلحة في ترجيح الرؤى السياسية لا سيما تلك التي تقفز فوق توازن الهوية جر للبلاد مخاطر مدمرة، كما أن للقوات المسلحة دوراً مشروعاً في الدفاع عن الوطن، الميثاق العسكري لبنة ضرورية لبناء الوطن.

• ينبغي أن تلتزم التنمية بمقاصد عدالية جهوية واجتماعية يحددها عقد اجتماعي يوفق بين شروط السوق الحر والمطالب العدالية.

•بطاقة الهوية السودانية هذه تعتمد أساساً لبناء الوطن وموجهاً لدستور البلاد.